

(٢) الأمين العام لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل المختص بشئون العمل بالإقليم الشمالي .

مادة ٢ - تضاف فقرة جديدة الى المادة الرابعة من القرار المشار إليه نصها الآتي :

« ويكون لكل عضو من الأعضاء بحكم وظائفهم صوت واحد لكل عضو من ممثلي أصحاب الأعمال والعمال صوتان ويشترك وزراء الشؤون الاجتماعية والعمل في مداورات المجلس ومناقشاته دون التصويت » .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ما صدر بهامته الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (٢٦ سبتمبر ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٦٦ لسنة ١٩٥٩

بشأن الموافقة على إقامة مركز تدريبي لتسويق الخضر والفواكه لدول الشرق الأدنى في أوائل عام ١٩٦٠ بالإقليم الجنوبي من الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على إقامة مركز تدريبي لتسويق الخضر والفواكه لدول الشرق الأدنى في أوائل عام ١٩٦٠ بالإقليم الجنوبي من الجمهورية العربية المتحدة ، وتحت إشراف منظمة الأغذية والزراعة .

مادة ٢ - يخضع مبلغ ٨٠٠ جنيه (ثمانمائة جنيه مصري) للصرف على هذا المركز من اعتماد مصروفات المراكز التدريبية للبرامج والمشروعات الزراعية تحت الفئة الأولى من ميزانية وزارة الزراعة بالإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر بهامته الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (٢٦ سبتمبر ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٦٦ لسنة ١٩٥٩

في شأن تعيين السيد المهندس أحمد رفعت وكيلًا لوزارة الشؤون البلدية والقروية بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة والقوانين المتعلقة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس أحمد رفعت ، الوكيل المساعد لوزارة الشؤون البلدية والقروية بالإقليم المصري وكيلًا لهذه الوزارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بهامته الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (٢٦ سبتمبر ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٦٥ لسنة ١٩٥٩

بتعديل بعض أحكام القرار رقم ٥٦٨ لسنة ١٩٥٩ بإعادة تشكيل المجلس الاستشاري الأعلى للعمل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٥٦٨ لسنة ١٩٥٩ بإعادة تشكيل المجلس الاستشاري الأعلى للعمل ؛

وبناء على ما عرضه وزير الشؤون الاجتماعية والعمل المركزي ؛

قرر :

مادة ١ - يضاف الى الأعضاء بحكم وظائفهم المشار إليهم في البند (١) من المادة الثالثة من القرار رقم ٥٦٨ لسنة ١٩٥٩ بإعادة تشكيل المجلس الاستشاري الأعلى للعمل كل من :

(١) وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل المساعد المختص بشئون العمل بالإقليم الجنوبي .